20101|UU_0001_R

2010 توصيات الإستعراض الدوري الشامل التي قبل بها لبنان

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

توصيات عامة

- النظر في الانضمام إلى صكوك حقوق الإنسان التي لم يُصدَّق عليها بعد لبنان (كوت ديفوار)
- التصديق على اتفاقية اليونسكو لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (أرمينيا)
- إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (مصر)؛ (السودان)؛ (الجزائر)؛ (اليونان)
- إنشاء آلية وطنية مستقلة لزيارة السجون (فرنسا)
- تنفيذ المبادرة المتعلقة في خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان (الاتحاد الروسي)
- النظر في إنشاء آليات وطنية إضافية (إيران) لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للفئات الضعيفة، لا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة (بنغلاديش)
- إنشاء مديرية عامة لحقوق الإنسان في وزارة العدل، استناداً إلى مشروع القانون الذي أعد لهذا الغرض (المملكة العربية السعودية)
- اتخاذ تدابير لتقديم التقارير الدورية التي تأخر تقديمها والتي تُقدَّم بموجب المعاهدات والاتفاقيات التي انضم إليها لبنان (عُمان)
- بحث إمكانية إنشاء آلية تنسيق على المستوى الوطني لتقييم ورصد تنفيذ الالتزامات التي تقع على عاتق الحكومة بموجب المعاهدات (مالطا)
- النظر في الطلب إلى المجتمع الدولي تقديم كل ما يلزم من العون والمساعدة لتعزيز وفاء لبنان بالتزاماته الدولية في مجال حقوق الإنسان (كوت ديفوار)
- توسيع فرص التدريب والتوعية لأفراد قوى الأمن في مجال حقوق الإنسان (المملكة العربية السعودية)
- ضمان التفاهم والتفاعل السلمي بين جميع شرائح المجتمع اللبناني (قطر)
- مواصلة البحث عن حلول مناسبة لمواجهة التحديات التي تعوق تمتع المواطنين على نحو كامل بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية (الكويت)
- مواصلة الجهود الرامية الى تعزيز حقوق الإنسان (تونس) والمحافظة على الانجازات التي تحققت بالفعل (بنغلاديش)
- تعزيز بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، ورفع مستوى الوعي بهذه الحقوق (الكويت)
- تكثيف الجهود الرامية الى نشر ثقافة حقوق الإنسان عن طريق المناهج الدراسية وحملات التوعية (المملكة العربية السعودية)
- مواصلة التعاون مع آليات حقوق الإنسان (الإمارات العربية المتحدة)
- توجيه دعوة مفتوحة ودائمة الى المخالفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (اليابان)؛ (المكسيك)؛ (بولندا)
- مواصلة ضمان حرية التعبير وتوفير ظروف إضافية تكفل استقلالها (أرمينيا)

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي وقّعها لبنان في عام 2007 (إسبانيا)؛ (المكسيك)؛ (الجزائر)؛ (تايلند)؛ (تركيا)
- تكثيف الجهود لتلبية الاحتياجات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة (تايلند)

حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري التي وقّعها لبنان في عام 2007 (إسبانيا)؛ (ألمانيا)
- مواصلة الجهود في معالجة مشكلة الأشخاص المفقودين (اليونان)
- إنشاء هيئة وطنية مستقلة مخولة سلطة التحقيق في مصير الأشخاص المفقودين وضحايا الاختفاء القسري في سياق الحروب المختلفة التي مر بها البلد (المكسيك)
- إقرار عملية لتحديد هوية الضحايا عن طريق إعداد قاعدة بيانات للحمض النووي، ونبش القبور الجماعية، وتشكيل لجنة وطنية معنية بالأشخاص المفقودين (ألمانيا)

مناهضة التعذيب

- سنّ تشريعات محلية لإدماج اتفاقية مناهضة التعذيب في القانون اللبناني (إيرلندا)؛ (ألمانيا)
- تعديل التشريعات ذات الصلة لمواءمة تعريف التعذيب مع اتفاقية مناهضة التعذيب (هولندا)؛ (ألمانيا)
- تجريم جميع أفعال التعذيب على النحو الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب، واعتماد عقوبات تتناسب مع جسامة الجريمة (الولايات المتحدة)
- سنّ تشريعات تنص على عقوبات أشد على أفعال التعذيب وإساءة المعاملة (ألمانيا) و زيادة العقوبة على جريمة التعذيب عن حدها الأقصى الحالي، وهو ثلاث سنوات، بحيث تتناسب مع جسامة الجريمة (هولندا)
- تعديل قانون العقوبات بحيث يُجرّم جميع أشكال التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على النحو الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب (هولندا)؛ (بلجيكا)؛ ويضمن التحقيق العاجل والموثوق في هذه الانتهاكات ومقاضاة المسؤولين عنها وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمات العادلة (سلوفاكيا)
- اتخاذ جميع التدابير اللازمة لوقف أفعال التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (بلجيكا)
- مواصلة الجهود من أجل منع التعذيب وإساءة المعاملة من جانب الوكالات الحكومية وتجريم هذه الأفعال على النحو السليم والتحقيق مع المسؤولين عن هذه الأفعال ومقاضاتهم على النحو الواجب ومعاقبتهم وتعويض الضحايا (إسبانيا)
- إنشاء آلية وطنية لمنع التعذيب، وهو ما التزم به لبنان بتوقيعه على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب في عام 2008 (كندا)؛ (بلجيكا)
- تقديم تقرير لبنان الأولي، في أسرع وقت ممكن، إلى لجنة مناهضة التعذيب (بلجيكا)

مكافحة الاتجار بالبشر

- مواصلة الجهود الرامية الى مكافحة الاتجار بالبشر (البحرين)؛ (سري لانكا) وإلى ضمان حماية ضحايا الاتجار بالبشر (الأردن)
- وضع إطار عمل قانوني ومؤسسي يتسق مع المعايير الدولية لمكافحة الاتجار بالأشخاص من أجل التصدي الفعال لهذه المشكلة (بنكرانغوا)
- تعزيز الجهود الرامية الى التصدي لجرائم الاتجار بالبشر عن طريق دراسة أفضل الممارسات على الصعيد الدولي ووضع تشريعات محلية تتوافق مع المعايير الدولية، وإنشاء مؤسسات ووكالات حسب الاقتضاء، وتعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية (إيران)
- إجراء تعديلات لقانون العمل لتعزيز التدابير القانونية الرامية الى مكافحة بيع الأطفال والاتجار بهم (استراليا)؛ (بولندا)

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

- تعزيز الجهود الرامية الى القضاء على التمييز ضد المرأة في إطار القانون وفي الممارسة العملية (النرويج)
- مواصلة الجهود الرامية الى تمكين المرأة في المجتمع (البحرين)؛ (الجمهورية العربية السورية)
- وضع قوانين واستحداث عمليات ومؤسسات لحماية حقوق المرأة، وتعزيز المشاركة السياسية للمرأة، وضمان التمثيل المتساوي لمصالح المرأة وشواغلها (الولايات المتحدة)
- مواصلة الجهود الرامية الى النهوض بالمرأة وتعزيز مشاركتها في الحياة السياسية، ومكافحة العنف ضد المرأة (الجزائر)
- وضع سياسة شاملة على الصعيد الوطني وفقاً لأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بغية تحقيق المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف ضد المرأة (إسبانيا)
- اعتماد مشروع القانون المتعلق بحماية النساء من العنف الأسري، في أقرب وقت ممكن، وضمان تنفيذه على نحو فعال (النرويج)؛ بغية تجريم العنف المنزلي، وتنفيذ تدابير فعلية لمعاقبة الجناة (المكسيك)؛ وللتعزيز لإبلاغ من حوادث العنف الأسري والتحقيق فيها وتعزيز سبل حماية الضحايا (استراليا)
- مواصلة منح اللجنة الوطنية لشؤون المرأة سلطة ووضع السياسات الوطنية واتخاذ القرارات (بنكرانغوا)
- بذل المزيد من الجهود لاعتماد مشروع القانون المقدم إلى البرلمان بشأن المساواة الكاملة بين النساء والرجال في مجال التأمين الاجتماعي وقانون الضرائب، ومشروع القانون المتعلق برفع القيود المفروضة على الأصول المالية للزوجات اللاتي يُشهَر إفلاس أزواجهن، ومشروع القانون المتعلق بحماية النساء من العنف المنزلي (السودان)
- إلغاء جرائم الشرف من قانون العقوبات اللبناني، ومواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لتعزيز حقوق النساء على نحو أفضل في جميع ميادين المجتمع (اليونان)

حقوق الطفل

- تعديل القانون المحلي بحيث يتفق تماماً مع اتفاقية حقوق الطفل (بولندا)
- التعجيل بخطط وضع وتنفيذ استراتيجية وطنية بشأن الأطفال (مصر)
- إدماج الأطفال المعوقين في نظام التعليم الرسمي قدر المستطاع وفقاً لنهج تعليمي شامل للجميع (قطر)
- مواصلة تعزيز الجهود في مكافحة عمل الأطفال (الأردن)؛ (الإمارات العربية المتحدة)؛ وتعزيز التدابير المتعلقة بمكافحة عمل الأطفال في إطار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة عمل الأطفال (الجزائر)
- مواصلة التماس المساعدة التقنية والمالية لدعم أنشطة إزالة الألغام، نظراً إلى أن الأطفال لا يزالون ضمن أضعف قطاعات المجتمع اللبناني لا سيما من حيث تعرضهم للمتفجرات التي خلفتها الحرب (ماليزيا)

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- مواصلة تطبيق الاستراتيجيات والخطط المتعلقة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد (كوبا)؛ مواصلة تصميم البرامج والتدابير الاجتماعية الأساسية المعتمدة الرامية الى مكافحة الفقر والاستبعاد الاجتماعي، واتخاذ الإجراءات التي تعزز تقديم الخدمات الاجتماعية، وإيلاء أولوية للقطاعات الأشد حرماناً في المجتمع، ومواصلة السعي إلى تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاه لشعبه (فنزويلا)
- تنظيم علاقات العمل في إطار يحمي كرامة العاملين وحقوقهم ويتسق مع المعايير الدولية (إيران)
- مواصلة الجهود لضمان التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (مصر)
- مواصلة السياسات والبرامج من أجل النهوض بكفاءة ونوعية الخدمات الاجتماعية الأساسية المقدمة للمواطنين، كخدمات الصحة والتعليم (باكستان)
- مواصلة تنفيذ البرامج والتدابير الرامية الى ضمان توفير خدمات الصحة والتعليم الجيدة لجميع المواطنين (كوبا)
- إنجاز وضع خطة العمل الوطنية المعنية بتوفير التعليم للجميع وتحسين نوعيته (قطر)
- تحسين نوعية التعليم العام من أجل المحافظة على المعايير الممتازة التي اتسمت بها مختلف مستويات التعليم في لبنان على مدى عقود (اليمن)
- ضمان أن يشمل التعليم جميع مناطق البلد، بما في ذلك المناطق التي يعيش فيها اللاجئون، مع مراعاة أن ولاية وكالة الأونروا تشمل الاحتياجات التعليمية للاجئين الفلسطينيين (اليمن)
- مواصلة الجهود الرامية إلى وقف هجرة الأدمغة إلى البلدان الأجنبية وتعزيز معايير التعليم المهني المتعلق بالأنشطة الاقتصادية الرئيسية في البلد (الكويت)

حقوق غير المواطنين

اللاجئون غير الفلسطينيين

- التماس المساعدة الدولية في إطار تقديم الخدمات الأساسية إلى اللاجئين (باكستان)؛ مواصلة مساعي الحصول على المساعدة والمشورة التقنية الدولية من أجل التصدي للشؤون المتصلة باستقبال اللاجئين واستيعابهم، مع تعزيز التعاون في هذا الصدد مع المنظمات الدولية ذات الصلة (مصر)؛
- تعزيز الجهود، في إطار من التعاون والمساعدة من جانب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، في التصدي لوضع اللاجئين الذي طال أمده (تايلند)

اللاجئون الفلسطينيون

- اتخاذ مزيد من التدابير لتحسين إمكانيات العمل وظروف العمل للاجئين الفلسطينيين (فنلندا)
- تعزيز جهود مساعدة الفلسطينيين المقيمين في لبنان الذين لا يحملون وثائق هوية، بما يمكنهم من التمتع بحياة كريمة (فلسطين)
- تفعيل تعديلات قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي التي تمنح اللاجئين الفلسطينيين الحق في العمل، وذلك في أقرب وقت ممكن (النرويج)
- تعزيز قدرات لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني على مساعدة اللاجئين الفلسطينيين، كخطوة في سبيل النهوض بحقوق الإنسان والوضع الإنساني للاجئين الفلسطينيين في لبنان (المملكة المتحدة)
- مواصلة دعوة المجتمع الدولي والبلدان المانحة إلى تمويل مشاريع مثل المبادرة التي أطلقتها الحكومة في عام 2006 لتحسين الحسلون المعيشي للاجئين الفلسطينيين والأحوال المعيشية في المخيمات، والمبادرات المماثلة الرامية إلى ضمان كرامة العيش الكريم للاجئين الفلسطينيين لحين عودتهم إلى وطنهم، وذلك بالتعاون مع المجتمع الدولي (السودان)

العمال الأجانب

- وضع الأطر القانونية المناسبة التي تكفل التمتع بالحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومناسبة لجميع العمال المهاجرين، ولا سيما العاملين في الخدمة المنزلية (البرازيل)
- تعجيل المشاورات بشأن مشروع القانون الذي يمنح العاملين في خدمة المنازل إجازة سنوية، وينص على التعاون مع الاتحاديين الاجتماعيين لوضع ظروف عمل هؤلاء العمال أسوة بالآخرين
- تنظيم علاقات العمل وبخاصة فيما يتعلق بالعاملين في الوظائف المساعدة وفي خدمة المنازل (سري لانكا)؛ (البرق)
- مواصلة الجهود الرامية إلى حل المشاكل المتعلقة بالعاملين في الخدمة المنزلية بغية تعزيز سبل حماية هذه الفئة الضعيفة (الجزائر)
- إنشاء آليات لرصد عملية تشغيل العاملين في الخدمة المنزلية (النرويج)
- النظر في التصديق على اتفاقيات جنيف (ألمانيا)

تحالف جمعيات المجتمع المدني في لبنان العاملة على الإستعراض الدوري الشامل بدعم من مؤسسة فريدريش ايبرت - لبنان والصندوق العربي لحقوق الإنسان وبالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان - المكتب الإقليمي في الشرق الأوسط

الأمم المتحدة حقوق الإنسان مكتب المفوض السامي

الصندوق العربي لحقوق الانسان ARAB HUMAN RIGHTS FUND FONDS ARABE POUR LES DROITS HUMAINS

FRIEDRICH EBERT STIFTUNG

CCSOL